

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

تناقض ضرورة أنه مثل لمثله فالمثل في الآية زائد والمراد من قولهم مثلك لا يقول هذا المشارك له في صفاته .

وقولهم المراد من القرية الناس المجتمعون ليس كذلك لأن القرية هي المحل الذي يقع فيه الاجتماع لا نفس الاجتماع .

ومن ذلك سمي الزمان الذي فيه يجتمع دم الحيض قرأ .

وكذلك يقال القاري لجامع القرآن والمقري لجامع الأضياف .

قولهم إن العير هي القافلة المجتمعة من الناس .

قلنا من الناس والبهائم لا نفس الناس فقط ولهذا لا يقال لمجتمع الناس من غير أن يكون معهم بهائم قافلة .

قولهم لو سأل لوقع الجواب .

قلنا جواب الجدران والبهائم ثم غير واقع على وفق الاختيار في عموم الأوقات بل إن وقع فإنما يقع بتقدير تحدي النبي عليه السلام به .

ولم يكن كذلك فيما نحن فيه .

فلا يمكن الاعتماد عليه .

ثم وإن أمكن تخيل ما قالوه مع بعده فيماذا يعتذر عن قوله تعالى { تجري من تحتها الأنهار } (2) (البقرة 25) والأنهار غير جارية وعن قوله تعالى { واشتعل الرأس شيبا } (19) (مريم 4) وهو غير مشتعل وعن قوله تعالى { واخفض لهما جناح الذل } (17) (الإسراء 24) والذل لا جناح له وقوله تعالى { الحج أشهر معلومات } (2) (البقرة 197) والأشهر ليست هي الحج وإنما هي طرف لأفعال الحج وقوله تعالى { لهدمت صوامع وبيع وصلوات } (22) (الحج 40) والصلوات لا تهدم وقوله { أو جاء أحد منكم من الغائط } (4) (النساء 43) وقوله { نور السموات والأرض } (24) (النور 35) وقوله { فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم }